

الحجة على أهل المدينة

في شيء من ذلك لانها هي التي اوقعت الفرقة بفعلها ولو لا فعلها لم يقع الطلاق وقال أهل المدينة ترثه في ذلك كله .

قال محمد وكيف ترثه في ذلك كله وهي التي سألت ذلك وأوقعت الطلاق برضاها قالوا لانا ان اجزنا ذلك لم نامن ان يضر المريض بامرأته اذا اكرهها حتى تفتدي ونرى انها هي التي اكرهته قيل لهم فان تعلموا